

## كتاب الاستئذان من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 62

محمد بن صالح العثيمين

تبا حداد يوم من الايام ذكرنا قاعدة وهي وهي ترك المندوب لا يستلزم المطلوب نعم صحيح عامة. في كل شيء الا اذا قام دليل على كراهة الشيء. نفسه اذا قام دليل لا بأس - [00:00:01](#)

خالد قال نعم ايه. ايه اي نعم فيه دليل على الجواز قول لا نعم ايش السالفة؟ السؤال يقول ان ان معاذ لما سأله النبي صلى الله عليه وسلم اتدري ما حق الله على العباد؟ قال لا - [00:00:23](#)

هذا لا بأس به حتى جابر لما قال بعنيه بوقية بعنيه الجمل قال لا هذا ما فيه شيء بس هو يقول ان الناس الان يقولون بدل لا سلامة فاذا كان عند الناس ان هذا من سوء الادب ما في مانع ان انك تقول سلامتك - [00:00:54](#)

نعم. اخذنا ثلاثة يا شيخ. نعم. من افتكى بين يدي اصحابه. وقال خباب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو موصل متوسل. عندنا متوسط فقلت الا تدعو الله فقال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا بشر المفضل قال حدثنا الجويري عن عبدالرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله - [00:01:13](#)

وصلى الله عليه وسلم على اخبركم باكبر الكبائر؟ قالوا بلى يا رسول الله. قال الاشارك بالله وعقوق الوالدين. وحدثنا قال حدثنا بشر مثله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت - [00:01:43](#)

الشاهد وقوله كان متكئا فجلس. والمتكى والمعتمد على احدي يديه. وكذلك المعتمد على ظهره يسمى متكئا لكن في هذا الحديث المراد متكئا على احدي يديه بدليل قوله فجلس يعني فاستقام في جلوسه صلى الله عليه وسلم ثم قال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا - [00:02:03](#)

ليته سكت لان قول الزور واعظمه شهادة الزور خطره عظيم فالكذب قول زور والشهادة بالزور قول زور فكان النبي عليه الصلاة والسلام يكررها حتى قال الصحابة ليته سكت من كثرة تكراره صلوات الله وسلامه عليه - [00:02:34](#)

اذا يؤخذ من هذا الحديث جواز الاتكاء بين يدي اصحابه. ولكن هذا في مقام يعني يسقط فيه الادب اما مع الناس الاجلة الذين تخشى ان ترمى بسوء الادب بين ايديهم فلا ينبغي ان تجلس هكذا - [00:03:01](#)

لانه خلاف الادب. لكن لو جلس كبير القوم بين اصحابه فلا بأس لانهم لا يرون في هذا سوء ادب انما لو حضرت مثل عالم كبير علماء وجلست انت متكى وش تقول هذا؟ كل الناس يرمونك بسوء الادب. بسوء الادب لكن لو يكون كبير من هؤلاء الجماعة - [00:03:26](#)

لرأوا ان ذلك اهون. شف الترغمة. قوله كلام الله والصلاة والسلام على رسول الله قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى قوله باب من اتكأ بين يدي اصحابه قيل الاتكاء والاضطجاع وقد مضى في - [00:03:50](#)

عمر في كتاب الطلاق وهو متكل على سرير. اي مضطجع بدليل قوله قد اثر السرير في جنبه. كذا قال عياض وفي نظر لانه يصح ما عدم تمام الاضطجاع. وقد قال خطابي كل معتمد كل معتمد على شيء متمكن منه او متكل - [00:04:11](#)

البخاري وايراد البخاري حديث حديث خباب المعلق يشير به الى ان الى ان الاضطجاع التجار وزيادة الى ان الاضطجاع اتكاء وزيادة. وقد اخرج الدارمي والترمذي وصححه وصححه هو وابو عوانة وابن - [00:04:31](#)

عن جابر ابن سمرة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وساده على وسادة ونقل ابن عربي عن بعض اطباء انه كره الاتكاء وتعقبه بان فيه راحة كالاستناد والاحتباء - [00:04:50](#)

قوله وقال خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة واخره موحدة ايضا هو ابن الارت الصحابي وهذا القدر المعلق طرف من حديد من

حديث لو تقدم وصولا في علامات النبوة ثم ذكر حديث ابي بكرة في اكبر الكبائر واورده من طريقين لقوله فيه وكان متكئا -

[00:05:05](#)

فجلس وقد تقدمت الاشارة اليه في اوائل كتاب الادب. وورد وورد في مثل ذلك حديث انس في قصة ظمام ابن ثعلبة في قصة غمام ابن ثعلبة في قصة ظمام ابن ثعلبة لما قال ايكم ابن عبد المطلب؟ فقالوا ذلك الابيض المتكى. قال المهلب يجوز للعالم والمفتي والامام

[00:05:27](#) -

الاتكاء في مجلسه بحضرة الناس لالم يجده لالم يجد في بعض في بعض اعضاءه او لراحة يرتفق بذلك ولا يكون ذلك ولا يكون ذلك في عامة جلوسه قال البخاري رحمه الله تعالى - [00:05:50](#)

باب من اسرع في مشيه لحاجة او قصد حدثنا ابو عاصم عن عمرو بن سعيد عن ابن ابي مريكة ان عقبة بن الحارث رضي الله عنه حدثه انه صلى انه حدثه انه قال - [00:06:07](#)

صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر اسرع ثم دخل البيت بسم الله الرحمن الرحيم وذلك لان الاصل انه ينبغي للانسان ان يكون في شيء مستحق غير مستأجر لكن اذا كان هناك شيء - [00:06:20](#)

يدعو الى ذلك فلا حرج لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر حاجة اسرع لما صلى العصر اما فينبغي ان يكون ثابتا لكنه كما قلت يكون كأني مع القوة فان ذلك اقوى للجسد - [00:06:45](#)

واحد حتى انه رضي الله عنه اذا رأى رجلا يسير متماوتا يضربه في الدرة ويقول ما هكذا نعم نعم ان هناك عنده دنائير البيت واراد ان الوسيلة عليه الصلاة والسلام - [00:07:14](#)

لا مرة نعم ماشي الاحتلال اي نعم نعم الا اذا خاب الانسان ان يغلبه النوم لاتباعه او خاف عن الكسب عورته كما لو كان عليه ازار فانه اذا احتبى الازار بانت عورته من فوقه - [00:07:52](#)

نعم طيب في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان الشيك ان ما ينحط من على صفاته نعم يدل على ان الصراع لا ما هو الاسراع على القوة في النشر - [00:08:27](#)

في القول المعتمد نعم باب السرير قال حدثنا جرير من الاعمى شأن بالضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط السرير وانا مضطجعة - [00:08:41](#)

بينه وبين القبلة تكون تكون هي الحاجة فاكراه ان اقوم فاستقبله فانسلا سلالا لان معنى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم والان لدينا قاعدة الحج من العبادات وفي هذا جمال ابي عائشة رضي الله عنها - [00:09:04](#)

كانت تنسل من سلالا خشية ان تقوم وتنفت القاعدة بين يدي بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم لكنها ترسل اي اتزحلق من على السرير حتى تكون بعد ان آآ تفارق - [00:09:41](#)

قبلة النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة بعض الروايات جاء للنبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي يعني ما يضع كعبه على الكوبة وعلى الارض على اطراف احيانا لا قوة في دون الاسراء - [00:09:59](#)

ده ابو من القي له وسادة. حدثنا اسحاق قال حدثنا خالد ها وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا عمرو ابن عمرو بن عوف قال حدثنا خالد عن خالد عن ابي قلابة قال اخبرني ابو المريح - [00:10:25](#)

قال دخلت معك قال دخلت مع ابيك زيد على عبد الله ابن عمرو فحدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له الصوم فدخل علي فالتقيت له وسادة من الم اشفها لي. فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه. فقال لي اما يكفيك من كل شهر ثلاثة -

[00:10:44](#)

قلت يا رسول الله قال خمسة قلت يا رسول الله قال سبعة قلت يا رسول الله قال تسعة قلت يا رسول الله احدي عشرة قلت يا رسول الله قال لا صوم فوق صوم داوود شطر الدهر شطر الدهر صيام يوم وافطار يوم - [00:11:04](#)

والذي جرى من عبد الله بن عمر انه قال لاصومن النهار ولاصومن الليل ما عشت فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ناقشها قال لانه

قال ابن رافع واجتهاد وحرصنا على علي الخير - 00:11:25

لكنه يشق على نفسه ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لنفسك عليك حقا وان لربك عليك حقا وما زال يحاططه حتى وصل به الحال الى ان رخص له - 00:11:48

ان نصوم يوما ويفطر يوما ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وقال ان هذا قيام داوود وهذا صوم داوود لكنه رضي الله عنه تمنى بعد ان كبر تمنى انه قبل رخصة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:04

لانه صار يشق عليه ان اصوم يوما ويرجع يوما تصاعد يصوم خمسة عشر يوما تباعا ويفطر خمسة عشر يوما تباعا نعم حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا يحيى بن جعفر. طيب الشاهد هذا من هذا الحديث انه وضع له وسادة - 00:12:25

فدل ذلك على جواز وضع الوسادة لبيتكأ عليه الإنسان وان هذا لا يعد من الشرف الممنوع بل هذا من اعطاء الناس حقها من الراحة والطمأنينة. نعم. شيخ يعني لو واحد صام الدهر كله فاشهد القرآن. ايش؟ يجوز يعني صيام الدهر كله - 00:12:49

لا الاستاذ في اقل الاحوال الكرام احسن الله اليك يا شيخ الان هل ابن عمر؟ ها؟ ايام التي كان يطلبها صارت فرضا عليك لا لا بس هو قال انه يكره ان يدع شيئا فارق عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:07

والا فهي عبد الرحمن واحدى عشر هل يجوز للانسان ان سبع ايام او تسع ايام. نعم. ما في مانع - 00:13:28